مكافحة الفساد الإداري في المملكة العربية السعودية
(الوسائل والهيئات مع التطبيقات القضائية)

محمد بن علي معجب الكبيري*

تاريخ تسلُّم البحث : 2019/12/10م تاريخ قبول النشر : 2020/2/16م

الملخص

مما لا شك فيه أن الفساد الإداري من الظواهر الاجتماعية التي تهدد أمن واستقرار المجتمعات وتعرقل تطورها، بالنظر إلى ما ينتج عنه من غياب الثقة في المؤسسات والأشخاص، إذْ يستفيد محترفو الفساد من التحولات التي شهدها العالم ، من تطور تكنولوجي ومعلوماتي وتقني، وعولمة الأنظمة الاقتصادية، وتلاشي الحدود الجمركية بين الدول ، مما أدى إلى ظهور جرائم مستحدثة .

فالمناخ الذي يتسم بغياب الثقة في القوانين والأشخاص والمؤسسات ، لا يسهم إلا في تقويض كيان الدولة ، وعرقلة أي تغيير أو إصلاح لأجل بناء دولة النظام ، ومن الإخلالات بواجبات الوظيفة العمومية استغلال النفوذ والاختلاس والرشوة .... لذلك تحاول كل الدول جاهدة رص كافة جهودها ؛ للقضاء على هذه الظاهرة التي تنخر الفرد والمجتمع ومؤسسات الدولة أو الخاصة.

ومن هذا المنطلق سعت المملكة العربية السعودية بكافة أنظمتها ومؤسساتها إلى إيجاد حل ناجع للحد من الفساد الإداري ، بوضع إستراتيجيات ناجعة ، مكنت من الحد من كثير من الممارسات التي كانت تصنف في ضمن خانة الفساد الإداري، بالإضافة إلى تعاونها مع مجموعة من الدول لأجل تبادل الخبرات والإسهام في الحد من الفساد الإداري ، ليس فقط على المستوى المحلي ، بل على المستوى الدولي كذلك.

كلمات مفتاحية: إستراتيجية ، مكافحة ، الفساد ، الإداري ، فوضى ، الشفافية

المقدمة :

إن جرائم الفساد الإداري ليست فقط حكرا على الدول النامية؛ بل تم اكتشاف قضايا عديدة تؤكد تورط كبار المسؤولين في عمليات تقاضي في الرشاوى والعملات ،والأكثر من هذا أن العديد من جرائم الفساد الإداري في الدول النامية كانت تصدر لها من الدول المتقدمة، عبر وكلاء الشركات العملاقة متعددة الجنسيات بتلك الدول ، وهكذا أصبح التقدم مصدرا للفساد بعد أن كان الفساد يعد من سمات التخلف والفقر، ولم تتردد الأدبيات في اعتبار الفساد من نتائج التمدن أو التقدم (الكبيسي ، 2009 ، ص : 1-2).

وما من شك أن الفساد يعد من أهم التحديات التي ينبغي على الحكومات العربية مواجهتها من أجل تحسين مناخ النمو والاستثمار فيها ، ولا ننسى أن بعض الدول العربية قد أحرزت في السنوات الأخيرة بعض التقدم في مجال مكافحة الفساد ، إلا أن هذا النجاح يعزى في كثير من الأحيان إلى الضغوطات الخارجية مثل الانضمام إلى اتفاقيات تجرم ممارسات الفساد وتضع آليات للتنسيق بين الدول لمكافحته خاصة في جرائم غسل الأموال.

وإذا كانت الحكومات تهتم بمحاربة الفساد الإداري ، وترشيد النفقات وربط المسؤولية بالمحاسبة ، فإن ذلك يعتمد أساسا على كفاية الأطر الإدارية التي تعنى بوضع الأهداف والخطط ، ووسائل الرقابة مع المتابعة والتقويم الدوري. (فارس ، 2015 ، ص : 26).

ومن جهة أخرى نجد أن المملكة العربية السعودية هي

* أستاذ الأنظمة المشارك - جامعة الامير سلطان بن عبدالعزيز - المملكة العربية السعودية.

الأخرى قطعت أشواطا مهمة في محاربة الفساد بشتى أنواعه (الفساد الإداري ، المالي ، الاقتصادي ، السياسي ، المؤسساتي ، الثقافي ، الإجتماعي) عن طريق المحاسبة والمساءلة ، وزرع قيم الشفافية وأخلاق النزاهة ، وربط المسؤولية بالمحاسبة هذا على المستوى الوطني ، وعلى المستوى الدولي نجد أن الأمم المتحدة تقوم بمجهودات جبارة لإحلال قيم النزاهة والشفافية ، ومحاربة الفساد، وتجلى هذا عن طريق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. (محمد ، 1428هـ ، ص : 200).

مبحث تمهيدي: الفساد الإداري لغة واصطلاحا:

استدعت ظاهرة الفساد الإداري ،وطرائق مواجهته ثم علاجه على اهتمام دول العالم بما فيها المملكة العربية السعودية ، وبما أن العالم يتميز اليوم بالسرعة ، وهذه الخاصية أصبحت الطاغية على جميع أوجه النشاط البشري وإداراته لمختلف المنظمات ، نتج عن هذه السرعة انحراف إداري واضح في المنظمات نتيجة تجاوز مجموعة من القيم ،والتي كانت في الأمس القريب هي الأساس والمبدأ في التعامل، وهي قيم العدل والخير والحق ، بل الأكثر من هذا أصبح الإنسان يستغل هذه القيم لتحقيق أغراض أخرى، وتعد ظاهرة الفساد الإداري من الظواهر الخطيرة التي تواجه الدول قاطبة ، سواء المتقدمة أو النامية التي يزداد الأمر فيها سوءا ، كما أن تجاهل القيم الفاضلة والمثل العليا من أشد العوامل المؤثرة في زيادة الانحراف الإداري بالمنظمات وفي سلوك الأفراد ، ومن ثم التأثير السلبي في الإدارة وإشاعة الفساد الإداري. (لويزه ، 2012 ، ص : 4).

بالإضافة إلى تنوع الثقافات وتباينها وحدة الطعون التنافسية بين المنظمات ،والسعي وراء تكوين الثروات واكتنازها من خلال تعظيم الربح المادي بفرض نظم معينة على الإدارة ، وأدت هذه العوامل إلى اضمحلال القيم الأخلاقية التي كان يجب أن تسود سلوك الموظف العام في الإدارة التي ينتمي إليها (إسماعيل ، 2006 ، ص: 136) ، فما المراد بالفساد لغة واصطلاحا؟

المطلب الأول : الفساد الإداري **في اللغة** هو نقيض الصلاح ، من فسد الشئ وهو ضد صلح ، والمفسدة خلاف المصلحة وتعني الضرر، وقد تعني التقاطع والتدابر ، يقال تفاسد القوم أي : تقاطعوا وتدابروا (الرازي ، 2002م ، ص : 503) ، فالفساد أعم من الظلم لأن الظلم نقص ، والفساد أخذ المال ظلما (الفيروز آبادي ، 2005م ، ص : 306).

المطلب الثاني: الفساد في الاصطلاح : له تعريفات كثيرة عند فقهاء الشريعة ومنظمة الشفافية الدولية وعلماء القانون **ففي الشريعة** : هو خروج الشيء عن الاعتدال، وهو العدول عن الاستقامة إلى ضدها (القرطبي ، 2006م ، ص : 202).

أما في **السنة** النبوية الشريفة فقد ورد الفساد بمعنى: تلف الشيء وذهاب نفعه ، من قوله صلى الله عليه وسلم ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب(صحيح البخاري، ج :1 ، ص : 28 ، رقم الحديث : 52).

فالفساد هو إساءة استعمال القوة والنفوذ لأجل تحقيق المنفعة الخاصة سواء عن طريق الرشوة أو الابتزاز واستغلال النفوذ، أو المحسوبية ، أو الغش ، أو عن طريق الاختلاس، ورغم أن الفساد كثيرا ما يعد جريمة تخص موظفي الدولة والموظفين العاملين فيها فإن القطاع الخاص لم يسلم منه هو الآخر.

وللفساد مستويات مختلفة بتباين النظم السياسية فينخفض مؤشر الفساد في الدول التي يوجد فيها استقلال للسلطة التنفيذية والتنظيمية والجهاز القضائي ،وترتفع المؤشرات في الدول التي تكون فيها مؤسسات الرقابة ضعيفة بالإضافة إلى سيطرة نخب معينة على

ثروات البلاد وتسخيرها للحصول على مكاسب شخصية (الطائي ، 2010 م ، ص : 13).

ولذا عرف من الناحية **القانونية** بـ : مخالفة القوانين واللوائح المعمول بها في مجتمع ما. (سليمان ، 2005م ، ص : 23).

فالفساد الإداري مفهوم واسع لا يمكن ربطه بتعريف موحد، لذلك ينظر إلى الفساد من خلال مفهومه الواسع وهو الإخلال بشروط الوظيفة ومهنيتها، وبالقيم، والمعتقدات التي يؤمن بها الشخص ، فالفساد في غالب تجلياته لا يكون مباشرا ؛ بل بتدخل وسطاء يسهمون في التلاعب بالمال العام ، وللفساد الإداري كذلك مجموعة من الأبعاد تتجلى من خلال انتشار الرشوة ، والمحسوبية ، واستغلال المركز الوظيفي، والتزوير في أوراق رسمية، وكذلك في تعيين الأقارب والأصدقاء ، ومحاباتهم في مناصب المسؤولية، والتي لا تتناسب مع كفاياتهم، وللفساد الإداري علاقة وطيدة بالفساد المالي؛ لأن انتشار الفساد الإداري يؤدي مباشرة إلى انتشار الفساد المالي سواء بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة .(مهدي ، 2015 ، ص : 5).

وجاء تعريف منظمة **الشفافية** الدولية للفساد الإداري بأنه: كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته. (علي ، 2007م ، ص : 81) .

وتعد ظاهرة الفساد بكافة صورها من المشاكل والقضايا التي لاقت إجماعا من طرف الخبراء الدوليين ، ونادوا بضرورة معالجتها خصوصا في الدول النامية ؛لأنها في نظرهم تعد مهيأة لأسباب تاريخية وحضارية لاحتضان الفساد.

وعرفته كذلك عام 2003م" الاستغلال البشع للوظيفة العامة، أو الموقع الرسمي لخدمة المصالح الشخصية، أو القبلية ، أو الطائفية ، وهو غالبا على حساب تغييب معايير العدالة والنزاهة والمساواة والتكافؤ بين الأفراد والمواطنين والجماعات كافة ". (مشعال ، 2010م ، ص : 43).

مشكلة البحث:

تتعدد أسباب انتشار الفساد الإداري وتتسع رقعتها ، كما أن تجارب بعض الدول في مكافحة الفساد أثبتت نجاحها أو على الأقل تخفيض معدلات الفساد ،وقد أكدت هذه النتائج على أن مكافحة الفساد يقتضي وجوبا استخدام منظومة متكاملة لمحاربة الفساد، ومن هنا يمكننا طرح التساؤلات الآتية:

1- ما هي الاستراتيجيات في المملكة العربية السعودية لمكافحة الفساد الإداري؟

2- ما هي الأساليب والآليات الناجعة لمحاربة الفساد الإداري؟

3- ما هي جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الفساد الإداري تنظيميا ؟

4- إلى أي حد يمكن القول بأن جهود المملكة في محاربة الفساد قد كللت بالنجاح؟

5- ما مدى فاعلية الأساليب القضائية في مكافحة الفساد الإداري ؟

الدراسات السابقة :

حينما يتعلق الأمر بموضوع الفساد الإداري نجد مجموعة من الدراسات تناولت الموضوع إلا أن كل دراسة تناولته من زاوية مختلفة تاريخية ، اجتماعية ، اقتصادية ، نظامية ، فقهية.

ودراستي هذه قاربت بين هذه المفاهيم المختلفة في دراسة واحدة حيث تناولت جهود المملكة العربية السعودية في محاربة هذا الداء ، وتأثير التنظيم القانوني في محاربة هذه الظاهرة، وتأثير القضاء الإداري السعودي في مكافحة هذا الفساد ، وذلك بذكر تطبيقات قضائية من القضاء الإداري السعودي ،وكذلك المنظمات الوطنية وتأثيرها في محاربة الفساد، ومن هذه الدراسات السابقة باختصار ما يلي:

1- محمد بن صالح العريفيج، دور الرقابة الإليكترونية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري في المملكة العربية السعودية ، رسالة ماجستير ، جامعة اليرموك ، الأردن ،2015م ،وقد تكلم في هذه الرسالة عن أثر الرقابة الإليكترونية وإسهام المملكة العربية السعودية في مكافحة هذه الظاهرة إليكترونيا .

2- طلال بن مسلط بن عبد الله الشريف : ظاهرة الفساد الإداري و تأثيرها على الأجهزة الإدارية ، مقال منشور بمجلة جامعة الملك عبد العزيز. وفي هذه الدراسة قام الباحث بتسليط الضوء على الفساد الإداري في الدول النامية وتأثيره في السلوك الاجتماعي للفرد .

3- عبد الرحمن العجلان ، تقويم الإصلاح الإداري في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في المملكة العربية السعودية ، رسالة دكتوراه ، جامعة أم درمان الإسلامية ، السودان ، 2016م ، وتكلم في هذه الدراسة عن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وتأثيرها في الإصلاح الإداري ومقوماته .

4- صالح رحيل العنزي ، أثر تعزيز الشفافية في مكافحة الفساد الإداري بالمنظمات العامة مع التطبيق على المملكة العربية السعودية ، رسالة دكتوراه ،جامعة القاهرة ،2012م ، وتكلم الباحث فيها عن أثر الشفافية كأحد أدوات الإصلاح الإداري ، وسعى الباحث إلى تأصيل الشفافية والتأكيد عليها .

5- أحمد عبد الرحمن الشميمري – مصطفى محمود أبو بكر : الفساد الإداري ظواهره وسبل علاجه مكتبة العبيكان – الرياض . 2013 في هذه الدراسة حاول الباحثان دراسة ظاهرة الفساد الإداري بصفة عامة والسبل الكفيلة لأجل معالجته و الحد منه.

6- محمود محمد عطية معابرة : الفساد الإداري وعلاجه في الفقه الإسلامي ، أطروحة لنيل الدكتوراه في الفقه وأصوله نوقشت في سنة 2010 بكلية الدراسات العليا الجامعة الأردنية وفيها حاول الباحث الخوض في مفهوم الفساد الإداري من الناحية الفقهية ورصد أساليب الشريعة الإسلامية في محاربة الظاهرة

فرضية البحث:

إن الفرضية الرئيسية للبحث تتجلى في أن الفساد الإداري يؤدي إلى إعاقة الإدارة وإفراغها من مضمونها والتي بتأثيرها تؤثر سلبا في سير عمل الدولة بكافة قطاعاتها وعرقلة مسيرة التنمية وفساد المجتمع ، مما يؤدي إلى هدر المال العام ومؤهلات الدولة.

أهداف البحث:

1- كشف وتوضيح أنواع الفساد الإداري إجمالا.

2- يعد الفساد الإداري من الموضوعات التي تهم المجتمع وتستحوذ على اهتمام القيادات السياسية والإدارية والتي تسعى لتلبية احتياجات مجتمعاتها.

3- يستحوذ الفساد الإداري على اهتمام الشعوب في كافة أقطار العالم، كونه يسهم في تقليص الحقوق لتلك الشعوب، ومن ثم فإن أي مجتمع يأمل أن تدرس المؤسسات العلمية والبحثية هذه الظاهرة وتنتج حلولا لها.

4- تعاظم التأثير السلبي للفساد الإداري وتراجع معدلات الأداء وانخفاض معدل النمو الاقتصادي على المستويين الدولي والمحلي.

5- تسليط الضوء على جهود وسياسة المملكة العربية السعودية من مختلف أجهزتها وهيئاتها في مكافحة الفساد.

6- التعرف على تأثير القضاء الإداري السعودي في مكافحة الفساد الإداري وتطبيقاته القضائية

منهج وخطة البحث:

اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والذي يعتمد وصف المفاهيم الواردة في الدراسة وصفا علميا دقيقا من أجل الخوض فيها وتحديد مكامن القوة والخلل في الأنظمة لأجل الخروج بنتائج علمية مفيدة .

خطة البحث:

وقد تطلب ذلك مبحثاً تمهيدياً في تعريف الفساد الإداري لغة واصطلاحا ، ثم مبحثين وفيهما أربعة مطالب .

المبحث الأول: إستراتيجية المملكة العربية السعودية في حماية النزاهة ومكافحة الفساد الإداري

المطلب الأول : جهود المملكة العربية السعودية في محاربة الفساد الإداري.

المطلب الثاني : أهم القوانين والنظم التي سنتها المملكة ولها تأثير في مكافحة الفساد

المبحث الثاني: المنظمات الوطنية وتأثيرها في محاربة الفساد الإداري

المطلب الأول : إسهام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في بلورة النزاهة ومحاربة الفساد الإداري.

المطلب الثاني : إسهام المؤسسات الوطنية الأخرى في مكافحة الفساد الإداري.

الخاتمة (النتائج والتوصيات).

المبحث الأول: إستراتيجية المملكة العربية السعودية في حماية النزاهة ومكافحة الفساد الإداري

من الناحية القانونية يعد الفساد الإداري ذلك السلوك الذي يخرق القواعد القانونية التي يفرضها النظام السياسي القائم على مواطنيه ، ومن جهة أخرى يعد الفقيه **كليتجارد** الفساد الإداري بأنه سلوك ينحرف عن الواجبات الرسمية لدور عام بسبب – مكاسب شخصية أو قرابة عائلية– مالية أو مكانة خاصة، أو سلوك يخرق القانون عن طريق ممارسة بعض أنواع السلوك الذي يراعي المصلحة الخاصة (كليتجارد ، 1996م ، ص : 46).

ويتصل مفهوم الفساد بمجموعة من المصطلحات التي تعد ترياقا له وتشكل عناصر أساسية لمكافحته ومحاربته على سبيل المثال ربط المسؤولية بالمحاسبة، والشفافية، النزاهة ، ويمكن الخوض في هذه المصطلحات على اعتبار أن لكل واحد منهم تأثيره الفعال في مكافحة الفساد الإداري (جحدو، 2016م ، ص : 29).

ربط المسؤولية بالمحاسبة: يعد هذا المبدأ من أهم المبادئ التي تشكل قطيعة مع كل أنواع الفساد الإداري بمختلف تجلياته من رشوة، ووساطة ، ومحسوبية ، واختلاس، وخيانة الأمانة، والسوء في استعمال السلطة ، وربط المسؤولية بالمحاسبة يقصد به حماية الموارد المالية للجهة الحكومية من سوء الاستخدام ،وضمان المراقبة المحاسبية التي تحد من سوء استخدام الموارد المالية ، وحينما يتم ربط المسؤولية بالمحاسبة تتم متابعة كل المستفيدين والمستنزفين لخزينة الدولة ،وعدم إفلاتهم من المحاسبة والعقاب ، متى ما ثبت تورطهم بالإخلال في مهامهم المكلفين بها، فالمسؤولية عادة ما تقابلها المحاسبة ، على اعتبار أن الجميع سواسية أمام القانون ولا فرق بين مواطن عادي ومسؤول. (الأعرج ، 2015م ، ص : 462) ، فغياب المحاسبة التي تعني (استجواب أصحاب القرار بشأن ما توصلت إليه المراقبة المحاسبية) له تداعيات وخيمة على الدولة وسمعتها سواء داخليا ، أو خارجيا، وتفعيل هذا المبدأ يجعل كل مسؤول حريصاً على أداء مهامه بكل مواظبة ومواطنة ،لحرصه الدائم على تجنب العواقب التي ستلاحقه في حالة وجود تقصير، أو سوء استخدام سلطته ، وهذا هو الهدف الأسمى من هذا المبدأ يجعل الموظف يشتغل في حدود صلاحياته المرسومة له ولا يتجاوزها ، ويتصرف في حدود واجباته ، مع ربط اختصاصه في العمل بالمحاسبة ، والرقابة الصارمة (بلا ، 2019 م ، ص : 48).

الشفافية: هي الوضوح بين ما تقوم به المؤسسة في علاقتها مع المواطن وعلنية المعاملات (صفقات، معاملات إدارية، معاملات تجارية...)، بالإضافة إلى حق المواطن في توافر المعلومات الواضحة الكافية لمعرفة عمل أي مؤسسة خدمية توفر للمواطن أي حق ، كذلك حق المواطن في الولوج والوصول إلى المعلومة وتوفير كافة الضمانات لذلك وتسهيل

الإجراءات الإدارية ،وجعلها علنية وواضحة، فهذا المبدأ لا يقتصر على أعمال الحكومة ، بل يجب أن يتعداها كذلك إلى الإدارات العمومية والهيئات غير الحكومية.(فرج ، 2014م ، ص : 49). فالشفافية وتوافر المعلومات ضد الغموض والسرية ، فالعلاقة طردية بين الشفافية والازدهار والتقدم والوقاية من الفساد ،فعلاقة الشفافية وهذه النجاحات طردية .

النزاهة: هي كل ما يتعلق بمفاهيم الصدق والأمانة والإخلاص والتفاني في العمل، كما أن له صلة وثيقة بمفهوم الشفافية ، فهذا الأخير يتصل بنظم وإجراءات عملية، بينما الأول يتصل بقيم أخلاقية معنوية. (الخلوقي ، 2016م ، ص : 153) .

وفي هذا الإطار تسعى كل الدول في العالم إلى محاربة الفساد بشتى أنواعه عن طريق وضع خطط وإستراتيجيات هادفة إلى تقليص الفساد في الإدارات العمومية، وحماية المتضررين منها ،وتجويد المرافق العمومية ، لذا نجد أن القضاء الإداري السعودي حارب هذا الداء بكل نزاهة وشفافية ، فنجده في حكم له ينصف مواطن خليجي ويحكم له ضد وزارة التجارة، وملخص هذه القضية أن المواطن الخليجي أغلقت محلاته بتهمة الغش التجاري تارة ، وتارة أخرى بدعوى التستر التجاري ، وثالثة بتهمة غسيل الأموال، مما لحق به خسائر مادية ومعنوية ، ومطالبته بإصدار قرار عاجل بإعادة افتتاح فروعه المغلقة ، ولذا حكمت الدائرة القضائية بأن السلطة التقديرية لوزارة التجارة ليست مطلقة ، بل سلطة مقيدة في تحقيق المصلحة العامة ، والتي تستهدفها من وراء حرية التقدير ، وذلك تحت رقابة القضاء الإداري الذي يقوم بموازنة بين تصرف المدعى عليها ما إذا كان قد قصدت به المصلحة العامة، لا أن تتعسف في استعمالها لذلك الحق ، لذا حكمت الدائرة بإلغاء قرار وزارة التجارة بإقفال محلات المدعى عليه ، وأيدته هيئة التدقيق (رقم الحكم الابتدائي 8/د/ف/5 لعاد 1434هـ ، ورقم هيئة التدقيق 239/ت/5 لعام 1425هـ).

وسأتناول في المطلب الأول دراسة جهود المملكة العربية السعودية في محاربة الفساد الإداري وفي المطلب الثاني دراسة أهم القوانين والنظم التي سنتها المملكة والتي لها أثر مباشر في مكافحة الفساد الإداري.

المطلب الأول : جهود المملكة العربية السعودية في محاربة الفساد الإداري:

بذلت المملكة العربية السعودية جهودا واضحة للعيان لمكافحة الفساد الإداري ، بل والتصدي له على أعلى مستوى ، والكثير من الباحثين يجزم بأن هذا الوقت هو وقت مكافحة الفساد الأعلى مستوى منذ تأسيس المملكة العربية السعودية ، والعمل بمبدأ المساءلة لكل مسؤول مهما كان موقعه وعمله ومنصبه ، ويعد العدل والعدالة أساس الاستقرار على كافة الأصعدة والمستويات، وبه تتحقق الكرامة والمساواة وبه يحارب الظلم والفساد ويتحقق الرخاء والأمن والاستقرار، وفي هذا الصدد أصدر الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود رحمه الله حزمة من 20 قرارا ملكيا ،حيث هي تعد الدفعة الثانية بعد 13 أمرا ملكيا استبشر المواطنون خيرا بها، حيث لامست الحاجات الفعلية لأطياف المجتمع وكان من بين أهم القرارات الإعلان عن تأسيس هيئة مكافحة الفساد. (لؤي والشمري ، 2012م ، ص : 15).

وعليه أسس خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز ال سعود رحمه الله بهذه القرارات المباركة لضوابط الأمن الإقتصادي والإجتماعي والإنساني بصفة عامة، والسعي نحو استكمال ورش الإصلاح لتحقيق النزاهة والشفافية وحقوق الإنسان ، ليصبح المواطن جديرا بالثقة والاعتزاز بالنفس ، وخير ما يمكن الاستدلال به عما سبق هو جعل خادم الحرمين الشريفين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد تحت إمرته

المباشرة، وهذه الخطوة ما هي إلا غيض من فيض مشاريع الخير والإصلاح لما فيه صلاح العباد والبلاد.

وعلى هذا المنوال سار الملك سلمان بن عبد العزيز حفظه الله عبر رفع شعار " المملكة لا تقبل فسادا على أحد ولا ترضاه لأحد ولا تعطي أيا كان حصانة في قضايا الفساد"

وتعد هيئة مكافحة الفساد التي ، جاءت في ظرفية زمنية مهمة ومناسبة للعمل على الشفافية والمصداقية وربط المسؤولية بالمحاسبة ، والقضاء على مختلف أشكال التمييز والفساد ، وجعل العدالة شعارها ، ويشكل النواة وحجر الزاوية في أهدافها. (ليلو ، 2008م ، ص : 100) .

وعلى اعتبار أنه كلما قلّت مؤشرات الفساد في أي دولة ارتفع شأنها بين البلدان وارتفعت مؤشرات النزاهة فيها ، وأصبحت لها سمعة بين الدول الصناعية الكبرى، كما لا ننسى على أن الشريعة الإسلامية هي السباقة إلى الدعوة لمحاربة كافة أنواع الفساد وتحقيق العدل والمساواة ،فالمملكة العربية السعودية تستمد أنظمتها من أحكام الشريعة الإسلامية ، ومن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم كما نصت على ذلك المادة **الأولى** من النظام الأساسي للحكم ، ومن هذا المنطلق تحرص المملكة على مشاركة كافة أطياف المجتمع الدولي اهتمامه بمحاربة الفساد، عن طريق التوقيع على الاتفاقيات الدولية والحضور الوازن والدائم في المؤتمرات واللقاءات الدولية لتعزيز سبل التعاون الدولي وتبادل الخبرات في مجال محاربة الفساد. (معابره ، 2010م ، ص : 44).

وتستهل المملكة العربية السعودية تأثيرها في مكافحة الفساد عن طريق مجموعة من الفاعلين لتحقيق هذه الغاية، والأمر يتعلق بكل من وزارة الداخلية بدرجة أولى، بالإضافة إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ،ناهيك عن هيئة الرقابة والتحقيق، ثم النيابة العامة ، وأخيرا ديوان المراقبة العامة. (الحربي ، 2018م ، ص : 71).

فكل هؤلاء الفاعلين يعملون وفق مقاربة تشاركية كل من مركزه ؛ لأجل القضاء على الفساد.

ولن أتناول كل هذه الهيئات، بل سأقتصر على البعض منها على سبيل المثال وليس الحصر لكن قبل ذلك سأتطرق إلى أهم القوانين التي سنتها المملكة العربية السعودية والتي لها علاقة مباشرة بمكافحة الفساد.

المطلب الثاني : أهم القوانين والنظم التي سنتها المملكة العربية السعودية ولها تأثير في مكافحة الفساد.

لقد سنت المملكة العربية السعودية مجموعة من القوانين والنظم والتي لا شك لها تأثير كبير في محاربة هذه الظاهرة ومحاولة القضاء عليها وهي:

1- النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/90) وتاريخ 1412/8/27هـ.

2- نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/13)وتاريخ 1414/3/3هـ.

3- نظام مجلس الشورى الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/91) وتاريخ 1412/8/27هـ.

4- نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/78) وتاريخ 1428/9/19هـ.

5- نظام ديوان المظالم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/78) وتاريخ 1428/9/19هـ.

6- نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي (م/31) وتاريخ1433/5/11هـ.

7- نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/2) وتاريخ 1435/1/22هـ.

8- نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/17) وتاريخ 8م3/1428هـ.

9- نظام التعاملات الألكترونية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/18) وتاريخ 1428/3/8هـ.

10- نظام مكافحة الغش التجاري الصادر بالمرسوم

الملكي رقم (م/19) وتاريخ 1429/4/23هـ.

11- نظام تأديب الموظفين الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/7) وتاريخ 1319/2/1هـ.

12- نظام مكافحة الرشوة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/36) وتاريخ 1412/12/29هـ.

13- نظام المحاماة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/38) وتاريخ 1422/7/28هـ.

14- نظام وظائف مباشرة الأموال العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/18) وتاريخ 1436/2/23هـ.

15- نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/39) وتاريخ 1426/7/8هـ .

16- نظام مكافحة التزوير الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م) وتاريخ 1435/2/18هـ.

17- نظام الدفاتر التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/61) وتاريخ 1409/12/17هـ.

18- نظام الاستثمار الأجنبي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1421/1/5هـ.

19- الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (43) لعام 1428 هـ.

20- قرار مجلس الوزراء رقم (١٥) لعام (١٩٩٩) الخاص بتطبيق التوصيات (الأربعين +٩) لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادرة عن فريق العمل المالي.(FATF)

21- اللائحة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية. (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية الموقعة بفيينا في 20 ديسمبر 1988م).

بالإضافة إلى ما ذكر في أعلاه، فإن المملكة العربية السعودية تعكف حالياً على استكمال منظومة التنظيمات الوطنية لمكافحة الفساد بإقرار (نظام مكافحة الاعتداء على المال العام)، بما يتواكب مع المستجدات والتطورات الأقليمية والدولية في هذا الشأن، بالإضافة إلى مجموعة من القوانين الأخرى التي ستسهم بلا شك في محاربة الفساد في كل تجلياته ، بالإضافة إلى إحلال الشفافية والنزاهة ومحاربة هدر المال العام.

وتلخيصا لذلك وباستقراء مختلف القوانين التي سنتها المملكة يتبين لنا بأن المنظم السعودي له نظرة استباقية لمحاربة الفساد قبل نشوئه ، وهو ما يسمى بالنظرة الوقائية ، ونظرة دفاعية في أثناء وقوع الفساد الإداري ، ونظرة علاجية بعد وقع الفساد الإداري ، لمعالجة الظاهرة بعد الفعل المصنف في خانة الفساد الإداري ، حيث جعل المنظم من أولوياته محاربة فكرة الفساد الإداري من المهد ابتداء من الفساد التنظيمي ،حيث يعرف الفساد التنظيمي بأنه تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف في أثناء تأديته لمهامه والتي لها علاقة رئيسية بالعمل ونظامه ولها مجموعة من الصور نذكر على سبيل المثال منها : (البديع ، 1996م ، ص : 198).

أولا :عدم احترام توقيت العمل

المقصود بتوقيت العمل ليس الحضور الجسدي للموظف في مقر العمل فقط على العكس ، بل هو الحضور الذهني والإنتاجية ، فقد يحضر الموظف إلى مقر العمل في الوقت المحدد لذلك ، لكن بدلا من القيام بخدمة أغراض المواطنين والإدارة، يقوم بأعمال أخرى لاعلاقة لها بالعمل والأمانة المنوطة به ؛لذلك تغيرت مفاهيم وقت العمل من الحضور الجسدي إلى الإنتاجية و المردودية .

ثانيا: امتناع الموظف عن أداء العمل المنوط به:
في كثير من الحالات يرفض الموظف القيام بالعمل المطلوب منه من طرف رؤسائه ؛نظرا لمجموعة من الاعتبارات أبرزها اعتقاد الموظف أن الأجر المتحصل عليه في العمل لا يتناسب مع حجم الأعمال التي يقوم بها، أو بيئة العمل المحبطة والجو السلبي فيها ، أو إلى تفاقم المشاكل بين الموظف و رؤسائه في العمل .

ثالثا :عدم الامتثال إلى تعليمات الرؤساء:
تعد هذه الظاهرة متفشية في الإدارات العمومية بشكل كبير ؛نظرا لمجموعة من التصرفات التي يقوم به الرؤساء تجاه الموظفين ، كالحرمان من العلاوة ، أو المكافأة ، أو تمييز في الترقية والحوافز ، وقد يؤدي ذلك إلى إشاعة فكر الحقد و الكراهية بين الموظف ورؤسائه ؛ مما ينتج عنه المماطلة وعدم احترام التعليمات، والبحث عن الاعذار للخلاص من العمل .

المبحث الثاني: المنظمات الوطنية وتأثيرها في محاربة الفساد الإداري:
تعد المملكة من الدول الرائدة في مكافحة الفساد بكل تجلياته و أنواعه سواء المالية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية ، أو السياسية ولا يتأتى هذا إلا بمجموعة من القرارات المهمة والمؤسسات المعنية بهذا الأمر ، وفي هذا الاطار سأتولى دراسة مجموعة من المقتضيات على سبيل المثال وليس الحصر الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ، والأثر الريادي لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في مكافحة الفساد .

المطلب الأول : أثر الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في بلورة النزاهة و محاربة الفساد الإداري:
تحت الرعاية السامية لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود رحمه الله أنشئت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بناء على قرار مجلس الوزراء رقم 165 بتاريخ 1432/05/28هـ ، ومن بين أهدافها النزاهة، وربط المسؤولية بالمحاسبة ، والشفافية ، ومكافحة كل أشكال الفساد الإداري والمالي ، وفي سبيل ذلك تقوم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بمجموعة من المهام والإجراءات لتحقيق غايتها ويمكن إجمالها فيما يلي:

أولا :اختصاصات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد:
نظمت (المادة الثالثة من المرسوم المنظم للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في الفقرة 4 والفقرة 16) اختصاصات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وأبرزها :
السهر على تحقيق الأهداف الواردة في الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة كل أشكال الفساد، ومتابعة الإجراءات مع كل الفاعلين المتدخلين معها، ورصد نتائجها مع تقويمها أو مراجعتها، ووضع خطط عملها وطرائق تطبيقها من خلال:
1- تنظيم اللقاءات، والندوات، والأيام الدراسية حول مكافحة الفساد وسبل تحقيق الشفافية والنزاهة.
2- دعم الأبحاث والدراسات التي تعنى بمكافحة الفساد، وحث الجهات المعنية ومؤسسات المجتمع المدني على الانخراط في ذلك.
3- متابعة وتنفيذ الأوامر المتعلقة بالصالح العام، وكل ما يخدم مصلحة المواطن والبلاد.
4- ضبط المخالفات المتعلقة بالفساد المالي والإداري عند اكتشافها، وإحالتها إلى الجهات المختصة (سواء الجهات الرقابية أو جهات التحقيق)، مع إبلاغ رئيس الهيئة التي ينتمي إليها المخالف ومن صلاحيات الهيئة كذلك الاطلاع على مجريات التحقيق، ومتابعة سير الإجراءات في هذا الصدد، ولها الحق في طلب الجهات المختصة اتخاذ كافة التدابير التحفظية وفقا لما هو منصوص عليه في القانون بشأن كل من سولت له نفسه اقتراف الجرائم التي تدخل في كنف الفساد، وفي جميع الأحوال إذا ما ثبت لدى الهيئة أن الأمر يتعلق بفساد على

مستوى المؤسسات فلها الحق في رفع الأمر إلى الملك مباشرة لأجل اتخاذ اللازم.

5- مواكبة القطاع العام والخاص وتشجيعهما ؛لأجل تبني إستراتيجيات لمكافحة الفساد وحماية النزاهة.

6- تمثيل المملكة في المؤتمرات الوطنية والدولية المتعلقة بالشفافية وحماية النزاهة.

7- إعداد دراسات حول تأثيرات ظاهرة الفساد في الاقتصاد ، والمجتمع ، وتحليلها ، ووضع خطط محكمة لمواجهته.

8- القيام بتأثيرها التوعوي حول الفساد، وتبيان آثاره، وأخطاره وبمدى أهمية حماية النزاهة وتعزيز الرقابة الذاتية ، وعدم التسامح مع الفساد والمفسدين ، وتشجيع كافة أطياف المجتمع المدني ووسائل الإعلام على التعاون والإسهام في هذا الشأن.

9- التحري عن أوجه الفساد المالي والإداري في عقود الأشغال العامة ، وعقود التشغيل والصيانة وغيرها من العقود المتعلقة بالشأن العام ومصلحة المواطنين ، واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة في حق أي عقد ثبت أنه ينطوي على فساد ، أو أنه مخالف للنظام العام والأنظمة واللوائح.

10- متابعة كل الفاسدين ومصادرة الأموال الناجمة عن جرائم الفساد.

11- اقتراح مشاريع الأنظمة ،وإجراء تعديلات على الأنظمة الجاري بها العمل بغية تحديثها وتطويرها وجعلها مستحدثة ومتطورة لمكافحة تطور الفساد.

12- مساءلة أي شخص متورط في الفساد مهما كان موقعه.

13- العمل وفق مقاربة تشاركية مع فعاليات المجتمع المدني على تنمية الشعور بحس المواطنة ، وبأهمية حماية المال العام والمحافظة عليها.

من خلال ما سبق يتبين لنا أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لها مجموعة من الأهداف والتي تتمثل في تعزيز مبدأ الشفافية وحماية النزاهة، ومكافحة كل إشكال الفساد المالي والإداري بكل صوره ومظاهره وفق الاختصاصات المحددة أعلاه ،ولتحقيق هذه الأهداف يلزمها مجموعة من الآليات لتحقيق ذلك

ثانيا : آليات الهيئة الوطنية مكافحة الفساد في بلوغ أهدافها. (سعد ، 2011م ، ص : 175) .

1- جمع المعلومات ، والبيانات ، والإحصاءات ، وتصنيفها ، وتحديد أنواعها ، وتحليلها ، وتبادلها مع الجهات المختصة ذات العلاقة.

2- الوساطة والتنسيق الفعال بين مكونات القطاع الخاص والعام ؛لأجل التخطيط والمراقبة في كل ما يتعلق ببرامج مكافحة الفساد وتقويمها.

3- تلقي التقارير، والإحصائيات الدورية للأجهزة المختصة، ودراستها ، وإعداد البيانات التحليلية في شأنها.

4- متابعة تنفيذ الإستراتيجية ، ورصد نتائجها ، وتقويمها ، ومراجعتها ، ووضع برامج عمل وآليات تطبيقها.

ثالثا: إستراتيجية الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (المادة الثالثة والرابعة من المرسوم المنظم للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد).

تستهدف الإستراتيجية الوطنية للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ؛لأجل حماية الشفافية والنزاهة، ومكافحة الفساد إلى أجل تحقيق مجموعة من المكتسبات المهمة وعلى رأسها:

1-تحصين المجتمع السعودي ضد الفساد بالقيم الدينية، والأخلاق التربوية.

2- مكافحة الفساد في كل تجلياته ، وصوره ، وحماية النزاهة.

3-توفير الجو الاقتصادي والاجتماعي المناسب ؛ لأجل إنجاح خطط التنمية، والرفع من جودة الخدمات وتشجيع الأعمال.

4-تحقيق العدالة بين كل مكونات أفراد المجتمع سواء مقيمين، أو مواطنين.

5-التحلي بالسلوك القويم ،واحترام القانون بين كل مكونات أطياف المجتمع السعودي.

المطلب الثاني : أثر المؤسسات الوطنية الأخرى في مكافحة الفساد الإداري.

بعد التطرق إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد كهيئة رئيسية ومعنية مباشرة بمكافحة الفساد الإداري سنتطرق إلى مجموعة من المؤسسات الوطنية الأخرى ، والتي تسعى إلى مكافحة الفساد ، ونبذ مختلف أشكاله ، ومعاقبة كل مقترفيه .

أولا : أثر جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في مكافحة الفساد (الهيجان /1997م ، ص : 240)

تعد جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية المتمركزة في المملكة العربية السعودية الجهاز العلمي لمجلس وزراء الداخلية العرب ، وهذا التشريف جعلها تسعى دائما إلى معالجة مختلف الظواهر الاجتماعية الأمنية من منظور اختصاصين وأكاديميين وفقهاء في شتى المجالات ، ويعد مكافحة الفساد من بين أهم أولويات الجامعة نظرا لما يمثله الأمر سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي ، وفي إطار شراكتها مع مختلف الفاعلين ، الأمم المتحدة نموذجا نظمت الجامعة مجموعة من اللقاءات ، والندوات ،والمؤتمرات الدولية حول مكافحة الفساد، تمخض عنه إعلان الرياض الذي يعد أحد أهم وثائق الأمم المتحدة في مجال مكافحة الفساد.

كما عقدت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في مدينة الرياض بشراكة مع مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة سنة 2003 المؤتمر العربي لمكافحة الفساد، حيث أثمر المؤتمر عن مجموعة من النتائج بالدعوة إلى الرجوع إلى أحكام الشريعة الإسلامية باعتبارها السباقة في مجال مكافحة كل أشكال الفساد، وتضمين مجموعة من هذه المقتضيات في النظم والقوانين السعودية ، مع ضرورة إنشاء وحدات رقابية داخل أجهزة العدالة الجنائية للحيلولة دون وقوع جرائم الفساد، والضرب بيد من حديد على كل مقترفي هذه الجرائم، بالإضافة إلى وضع أجهزة متخصصة وظيفتها السهر على ملاحقة الجرائم واكتشافها ،والقيام بالتأثير الفعال عن طريق رفع درجة الإحساس بخطرها ؛ لأجل الحد منها قبل وقوعها. (العتيبي ، 2015م ، ص : 79).

كما أكد المؤتمر كذلك على الاهتمام بالجانب الديني العقائدي، والتنشئة الدينية السليمة لبناء الفرد الصالح الذي يجعل منه عنصرا فعالا في المجتمع؛ ولأجل الإسهام في الوقاية من الفساد ناهيك إلى التأكيد على التأثير المهم الذي تؤثره مختلف وسائل الإعلام في التوعية ، وكشف الصورة للفساد ، وإعطاء الصورة الواضحة عنه ، والكشف عن كل سيئاته ، ووضع إستراتيجيات لمحاربته، بالإضافة إلى ضرورة التحديث الدائم للقوانين والنظم التي تعالج ظاهرة الفساد ،وإدخال كل ما من شأنه محاربة هذه الظاهرة، وحماية كافة العناصر المسهمة في كشف وفضح الفساد من شهود ومبلغين وخبراء في هذا المجال ،كما دعا مؤتمر الرياض إلى تعزيز التعاون بين مختلف المؤسسات الحكومية وغير الحكومية للكشف عن الفساد ومحاربته ، ومن جهة أخرى فتح جسور التواصل مع مختلف الدول العربية، وربط قنوات التعاون وتبادل الخبرات في مجال مكافحة الفساد، بالإضافة إلى عقد اتفاقيات تهم قطاع تبادل المعلومات ،وتقديم المساعدة القضائية في مجال تسليم المجرمين ، ومحاربة الجرائم العابرة للدول وتحقيق الأمن والسلم الاجتماعي ، والإسهام فيه خارجيا.

ثانيا : الديوان العام للمحاسبة:

يختص الديوان العام للمحاسبة العامة انطلاقا مما نصت عليه المادة 8 و9 من نظامه ، بالرقابة اللاحقة

علـى جميـع إيـرادات الدولـة و مصـروفاتها ،وكـذلك بمراقبـة كافـة أمـوال الدولـة سـواء المنقولـة أو الثابتـة، ومراقبـة حسـن اسـتعمال هـذه الأمـوال واسـتغلالها ، والمحافظـة عليها، مـع تأثيرها الرقـابي بـالتحقق مـن أن كـل جهـة مـن الجهـات الخاضـعة لرقابـة الـديوان تقـوم بتطبيق الأنظمة واللوائح المالية والحسابية وفقا لنظامها الخـاص ، وأنـه لا يوجـد اختـلال فـي تصـرفاتها الماليـة بما لا يتعارض مع الأنظمة واللوائح الجاري بها العمل ، ناهيك عن ممارسة الديوان لنوعين من الرقابة، وهي الرقابـة الماليـة ، ورقابـة الأداء، بالإضـافة إلـى منحـه صـلاحية واسعة وفقا لاختصاصه ، حيث يتولى مهمة مراجعـة التقـارير الماليـة والإداريـة للدولـة ككـل ، وهـذه المراجعة تكون وفق المعايير المهنية المتعارف عليها دوليـا، خصوصـا فيمـا يتعلـق بتقـويم أنظمـة الرقابـة الداخليـة فـي الجهـات التـي تخضـع لرقابـة الـديوان ، بالإضافة إلى متابعة الأنظمة واللوائح المالية والحسابية النافـذة للتحقـق مـن كفايتهـا ، وملاءمتهـا للتطـورات ، والمستجدات ، وتوجيه النظر إلى أوجه القصور، وتقديم المقترحـات المناسـبة لتطـوير هـذه الأنظمـة واللـوائح أوتغييرهـــا. (الشـــميمري ، 2013م ، ص : 26) ، وبمناسبة ذلك فقد أنشئ ديوان المراقبة العامة بمقتضى المرسـوم الملكـي رقـم (م / 9) وتـاريخ 11 / 2 / 1391 هـ ، ثـم صـدر أمـر ملكـي بتغييـر مسـماه إلـى الـديوان العـام للمحاسـبة بتـاريخ 29 ذي الحجـة 1440 هـ الموافق 30 أغسطس 2019 م .

ثالثا: – هيئة الرقابة و التحقيق

مـن بـين إسـهامات هيئـة الرقابـة والتحقيـق هـو وقايـة الإدارة من المخالفات والأخطاء التي قد تحدث، بحيث تمـارس نوعـا مـن الرقابـة المتعلقـة بالرقابـة الفجائيـة الوقائيـة ؛ لأجـل المسـاعدة فـي متابعـة إنجـاز الأعمـال والخـدمات ، وفقـا لمـا هـو مقـرر لهـذه الإدارة بخطـة طريق من الدولـة ، ولها من الصـلاحية إمكانيـة البحث والتحـري فـي أسـباب الضـعف والقصـور فـي الإنتـاج ، والإنجـاز، والأداء، بمختلـف مسـبباته ، سـواء لوجـود ثغرات في الأنظمة ، أو عن طريق اكتشاف المخالفات والجـرائم التـي يرتكبهـا الموظـف العـام ، مـع تقـديم الاقتراحـات والحلـول للتغلـب علـى هـذه المخالفـات ، كمـا أن هنـاك جهـات حكوميـة أخـرى مثـل وزارة التجـارة والصـناعة وهيئـة السـوق الماليـة ، ومصـلحة الجمـارك والتـي تقـوم بتـأثير رقـابي وفـق الاختصاصـات المحـددة لها. (الشميمري ، 2013م ، ص : 82)

رابعا: ديوان المظالم:

يعد ديوان المظالم بالمملكة العربية السعودية الصادر بالمرســـوم الملكـــي رقـــم (م/78) وتـــاريخ 1428/9/19هـ. والذي ينص على نظام المرافعات بـديوان المظـالم هيئـة قضـائية وطنيـة مستقلة ، تسـعى بكـل الطرائـق والوسـائل الممكنـة إلـى تحقيـق العـدل والإنصـاف، مـن خـلال الرقابـة القضـائية الفاعلـة علـى أعمـال الهيئـات الإداريـة عـن طريـق الـدعاوى الماثلـة أمامه لضمان حسن تطبيق الأنظمة واللوائح المقررة ، وكـذلك تطـوير آليـات التواصـل مـع جهـات الإدارة بتمكينهم من وسائل التظلم من قرارات وأعمال الإدارة المشـوبة بعـدم الاختصـاص ، أو وجـود عيـب فـي الشـكل، أو السـبب ، أو مخالفـة الـنظم واللـوائح ، أو الخطـأ فـي تطبيقهـا، أو تأويلهـا ، أو إسـاءة اسـتخدام السلطة بما يكفل تحقيق العدل و استرداد الحقوق، ورد المظالم لأهلها، ولذا أجد أن المحكمة الإدارية تصدر أحكامـا تنصـف فيهـا المتضـرر (المـدعي) مـن الجهـات الحكوميـة(المـدعى عليهـا) عنـد إسـاءة استخدامها لسلطتها ومنها مايلي :

1- حكمت لمواطن ضد بلدية متضمن رفض البلدية ترخيص إقامـة معرض سيارات ، وحيث حجة المدعى عليها – البلدية – أنها لا تسمح بإقامة معارض للسيارات خـارج المنطقـة المخصصـة للمعـارض تحقيقـا للمصـلحة

العامة حسب قولها ،ولمّا اتضح للدائرة أن الدافع وراء إصدار قرار الرخص من البلدية هو استهداف المصلحة العامة غير صحيح ،وكان الأجدر بالبلدية المساواة بين المواطنين ، مما جعل قرار البلدية مشوبا بعيب التعسف في استعمال السلطة ، ومن ثم يجب إلغاؤه ، وهذا ما حكمت به الدائرة وأيدته هيئة التدقيق بديوان المظالم. (رقم الحكم الابتدائي 4/د/ف/39 لعام 1416هـ ، وهيئة التدقيق 91/ت/1 لعام 1417هـ).

2- ومن قضايا التعويض وحكم المحكمة الإدارية بالتعويض لسوء استخدام السلطة لسلطاتها ،ما قامت به إحدى البلديات من إنزال إحدى الأقواس المؤجرة لمواطن ، وما لحق به من أضرار جراء الإزالة ، ومن ثم طالبها المدعي بتعويض مناسب لما أتلفته ، وقد حكمت الدائرة بأن إنزال الأقواس تم بصورة تعسفيه ، حيث تسبب في تكسير اللوحات وإتلاف الإضاءة ... وهذا يثبت معه إساءة البلدية استعمال السلطة الموكلة إليها ، وتوافر ركن الخطأ المادي من قبلها ، لذا حكمت الدائرة بإلزام البلدية تعويض المدعي بمبلغ ستة وخمسين ألفا وثمان مئة ريال عن الضرر الذي لحق به ، وأيدته هيئة التدقيق بديوان المظالم (رقم الحكم الابتدائي 4/د/ف/39 لعام 1416هـ ،وهيئة التدقيق 91/ت/1 لعام 1417هـ).

ويعد ديوان المظالم كذلك محكمة قضائية و إدارية، ويضم عددا من المجالس القضائية ، ومن بين أهم اختصاصاته الفصل في القضايا الجنائية ذات العلاقة بالوظيفة العمومية مثلا : جرائم الرشوة ، والتزوير وبصفة عامة الجرائم المنصوص عليها في النظام السعودي ، وقضايا التعويض التي يتقدم بها الأفراد ضد الجهات والهيئات الحكومية كما مر معنا آنفا ، بالإضافة إلى تأديب الموظف العام . (السالم ، 2009م ، ص : 46).

الخاتمة:

يعد الفساد الإداري من التهديدات الكبيرة ضد التنمية ، والتطور الإجتماعي، والإقتصادي ، والسياسي ، ولا يستهدف الاستقرار الاجتماعي وحلول الأمن والأمان؛ لأن الأجهزة التي طالما تكون أمل الفرد والمجتمع ينخرها الفساد، مما يعود بنتائج سلبية ونفور المستثمرين ، ويخلق نوعا من التمييز بين أطياف المجتمع ، لكن هذه المعضلة يمكن معالجتها بوضع مبادئ وقواعد ، تستلزم وتشجع الأفراد على فعل الأشياء الصحيحة.

ومن جهة أخرى فالشفافية هي الأسلوب الناجع في الإدارة ، والذي عن طريقه تتحقق الإدارة السليمة للاقتصاد ، وهو الأمل في التغلب على المشاكل ، والشفافية تستمد قوتها من مجموعة من المصطلحات والمرادفات لها من قبيل علانية القرار، فالقرار السري لا يمكن أن يكون محل مناقشة ، والأعمال غير الواضحة لا توجد فرصة للسؤال عنها ، إذ لا مناص من تقوية النزاهة والشفافية ، وربط المسؤولية بالمحاسبة ، والاعتماد على إستراتيجيات جديدة لمحاربة هكذا سلوك ، من رشوة وفساد واستغلال النفوذ ، وكل ما يمكنه تعكير جو الشفافية وإحلال الفساد الإداري ، والحل يجب أن يتأتى عن طريق برامج فعالة ، وهادفة سواء توعوية ، أو توعوية بالظاهرة ،ونهج سياسات مناهضة للفساد الإداري كجزء لا يتجزأ من إستراتيجيات التنمية الإدارية . (عبدالله ، 2004م ، ص : 50) .

كما أن الحكومة تؤثر تأثيراً أساسيا في الكشف عن الفساد عن طريق أساليبها الخاصة في إعداد برامج مكافحة الفساد ،وما ينتج عنه من فعالية في أنظمة الرقابة ، والمتابعة، والكشف عن حالات الفساد ، وضبط المتلبسين به ، ولا يختلف اثنان أن سوء استخدام النفوذ في القطاع العام، يعد من أهم مظاهر الفساد الإداري ، والذي يعد السبب الرئيسي في فشل

العديد من المشاريع في السنوات الأخيرة ، وعلى هذا المنوال يجب تعزيز الشفافية التي تعمل بها أجهزة الحكومة ، وإصدار قرارات صارمة في هذا الصدد ،وإعطاء المجال للحق في الحصول على المعلومة ،وكشف الممارسات المنافية للشفافية ، وهناك أيضا من يشير إلى أن محاربة الفساد مهمة صعبة ، بل هي تعد أمرا واقعا وظاهرة طبيعية تصاحب النمو والتطور والتغيير في الدول النامية ،وفي منظوري أرى أن الدول المتقدمة هي الأخرى تعاني من الفساد الإداري والمالي ، سواء على المستوى المحلي ، أو الدولي ، وليس فقط حكرا على الدول النامية.

وما تحتاجه الدول هو إنشاء الأجهزة الرقابية لمكافحة الفساد الإداري ، هو إعطاء الصلاحيات الواسعة في مجال عملها ، ومنحها الصفة الضبطية ، وتوفير الكفايات من الموارد البشرية لتسيير هذه الهيئات وفق الإستراتيجية المرسومة لها ، مع منحها الحصانة التي تمكنها من القيام بالمهام المنوط لها باستقلالية ، وبشكل فعال ، وجعلها تحت الإشراف المباشر لرئيس الدولة أو رئيس الوزراء ، وفي هذا الصدد يمكن الاستفادة من التجارب الدولية في محاربة الفساد ومحاولة الاستفادة من هذه التجارب على جهود المملكة العربية السعودية في محاربة مختلف أنواع الفساد، مع إعادة النظر في الرواتب الممنوحة في مختلف المؤسسات الحكومية ، وتشجيع الكفايات ؛لأجل إغلاق الباب أمام كل الإغراءات التي قد تسقط الموظف العام في المحظور.

وكذا سن أنظمة وقوانين جديدة تواكب التطور الملحوظ في نمط عيش المجتمع ،وتواكب تطلعاته مع تبسيط الأمور الإدارية ، واختصارها، وتجويد الخدمات الإدارية ، بالإضافة إلى إصلاح النظام القضائي، وتمكين رجال القضاء من الحصانة ، والاستقلالية ؛ لأجل معاقبة كل شخص ثبت في حقه أي جريمة من جرائم الفساد الإداري.

وإجمالا يمكن القول أن هناك عددا من الاستراتيجيات والنظريات التي يمكن تبنيها في مكافحة الفساد الإداري والتي يمكن تلخيصها على النحو الآتي :

1- توافر الإرادة الداعية لمكافحة الفساد الإداري .

2- القيام بالإصلاحات الناجعة في قطاع الخدمات العامة.

3- إيجاد سياسة واضحة وصريحة لمكافحة الفساد الإداري وإجراء مراجعة دورية لهذه السياسات المتبعة .

4- إنشاء مؤسسات تعنى بمكافحة مختلف أنواع الفساد الإداري .

5- التوعية بمضار الفساد الإداري .

ولأجل مساعي الإصلاح ومكافحة الفساد يجب النهوض بالقطاع البشري و تطويره فكريا و اجتماعيا والتخطيط الجيد للمستقبل الإداري.

التوصيات:

1- ضرورة إعادة النظر في سلم الأجور خصوصا في الوظائف الحساسة والتي يمكن ان تكون محلاً للفساد الإداري .

2- التنبيه المستمر للموظفين بأضرار الفساد عن طريق القيام بندوات ومؤتمرات ،ناهيك عن إصدار منشورات لأجل التشهير بمن ثبت عليه تورطه في جريمة الفساد ، مع ضمان الحماية للشهود و المبلغين عن الفساد.

3- تشديد العقوبات الجنائية على من ثبت تورطهم في جرائم الفساد .

4- ربط المسؤولية بالمحاسبة .

5- بلورة مجموعة من الخطط والبرامج التي تحد من شيوع المجاملات والمنافع المتبادلة والمحسوبية الاجتماعية ، وتحد من النفاق الإداري ، وتقديم العلاقات الاجتماعية على اللوائح والأنظمة .

6- سن مجموعة من القوانين التي توفر معايير ذات كفاية لاختيار القيادات.

المراجع:

1- إسماعيل ، بونقور، (2006م) ، التنمية الإدارية ومعضلة الفساد الإداري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية و الإعلام ، جامعة الجزائر .

2- الأعرج ، محمد ، (2015م)، القانون الإداري المغربي . منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية ، الطبعة الرابعة ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، المغرب.

3- البخاري ، محمد بن إسماعيل ، (1422ه) ، صحيح البخاري ،دار طوق النجاة ، تحقيق : محمد زهير الناصر.

4- بلا ، أحمد ، (2019م) ، ربط المسؤولية بالمحاسبة ، دراسة في المفهوم وعلاقته بالوظيفة العمومية . مقال منشور بمجلة رؤى العدد الأول

5- جحدو ، ابتسام ، (2016م) ، دور البرلمان في مكافحة الفساد ، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون الإداري ، جامعة العربي التبسي ، كلية الحقوق و العلوم السياسية تبسة الجزائر .

6- الحربي ، سامي عبد الكريم ، (2010م) ، أثر وجود الفساد الإداري والمالي في عرقلة برامج التطوير الإداري ، دراسة ميدانية من وجهة نظر العاملين في الدوائر الحكومية في محافظة القريات في المملكة العربية السعودية ، رسالة ماجستير من جامعة مؤتة ، الأردن .

7- حسين، سمر عادل ، (2014م) ، الفساد الإداري: أسبابه آثاره وطرق مكافحته ودور المنظمات العالمية والعربية في مكافحته – مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات- العدد7 .

8- الخلوقي ، محمد ، (2016م)، النزاهة والشفافية في القطاع العام ، دراسة في القانون المغربي والقانون المقارن ، مقال منشور بمجلة المنارة ،العدد ، 40.

9- الرازي ، (1979م) ، معجم مقاييس اللغة ،دار الفكر ، تحقيق : عبدالسلام هارون .

10- روبرت، كليتجارد ، (1994م) ، السيطرة على الفساد (ترجمة علي حسين حجاج) الطبعة الأولى دار البشير للنشر.

11- الزيداني ، صالح ، (2013م)، الحماية القانونية للموظف إزاء طاعة الأوامر غير المشروعة ،بحث مقارن ، مجلة الفقه والقانون .

12- السالم ، عبد الله بن عبد الكريم ، (2009م) ، إستراتيجية الحد من الفساد الإداري ، حالة دراسية عن المملكة العربية السعودية ، ندوة إدارة المال العام ، ماليزيا.

13- سعد ، طارق ، (2011م) ، مكافحة الفساد الإداري : لجنة الشفافية والنزاهة بجمهورية مصر العربية ، المنظمة العربية للتنمية ، سبتمبر.

14- سليمان، محمود صادق ، (2005م) ،الفساد والوقائع والدوافع والانعكاسات السلبية ، مجلة الفكر الشرطي وبحوث الشرطة ، الشارقة ، مج 14 ، عدد 2.

15- الشميمري ، أحمد عبد الرحمن ومصطفى محمود أبو بكر ، (2013م) ، الفساد الإداري ظواهره وسبل علاجه مكتبة العبيكان – الرياض.

16- الطائي ، حمزة حسن خضر حسن شيخو ، (2010م) ، الفساد الإداري في الوظيفة العامة ، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام ، الأكاديمية العربية المفتوحة ، الدانمارك .

17- العتيبي ، منصور بن نايف بن ماشع ، (2015م)، الفساد الإداري أسبابه وعلاجه دراسة ميدانية ، المركز العربي للتعليم والتنمية ، المجلد 22 ،العدد 96.

18- عبدالله ، طلال بن مسلط ، (2004م) ، ظاهرة الفساد الإداري وأثرها على الأجهزة الإدارية مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، المجلد 18، العدد 2 .

19- عبدالبديع ، محمد صلاح ، (1996م) ، النظام القانوني للموظف العام في مصر تشريعا وقضاء و فقها (الجزء الأول) . القاهرة ، دار النهضة العربية .

20- علي ، عادل عبد العزيز ، (2007م)، الفساد المالي والإداري: الأطر النظرية تطبيقات عملية لآليات المكافحة مجلة المنظمة العربية للتنمية الإدارية عدد شهر يونيو.

21- فارس ، طه ، (2015م) ، أسس مكافحة الفساد الإداري والمالي في ضوء السنة النبوية ،ط، 1 . الألوكة للنشر.

22- فرج ، يوسف أمير ، (2009م) ، الحكومة ومكافحة الفساد الإداري والوظيفي وعلاقته بالجريمة على المستوى العملي والإقليمي والعربي والدولي في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، الإسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية ، ط ،1 .

23- الفيروز آبادي، (2005م) ، القاموس المحيط ،مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث .

24- الكبيسي ، عامر ، (2009م) ، الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة ، المجلة المغربية للإدارة ، يونيو.

25- لؤي ، محمد بن منصور و ممدوح بن محمد الشمري ، (2012م) ، جهود المملكة العربية السعودية في مجال النزاهة ومكافحة الفساد، ورقة بحث تم تقديمها لندوة المشاريع الدولية لمكافحة الفساد و الدعوة للإصلاح السياسي والإقتصادي في الأقطار العربية . بيروت . لبنان . المنظمة العربية لمكافحة الفساد.

26- لويزه ، ديحان ، (2012م) ، تأثير أخلاقيات الإدارة على عملية توظيف الموارد البشرية في الجزائر ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير بكلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر .

27- ليلو ، مازن راضي ، (2008م) ، القانون الإداري – منشورات الأكاديمية العربية في الدنمارك .

28- محمد ، جابر سعيد حسن ، (1428ه) ، القانون الإداري في المملكة العربية السعودية ، منشورات معهد وزارة المالية مركز البحوث ، ط 2 ، ص 200 .

29- مشعال ، محمود عبدالعال ، (2010م) ، القياس الكمي لخطر الفساد الإداري ، المجلة المصرية للدراسات التجارية ، مصر ، مج 34، عدد4.

30- معابره ، محمود محمد عطية ، (2010م) ، الفساد الإداري وعلاجه في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة بالقانون الإداري الأردني ، أطروحة لنيل الدكتوراه في الفقه والأصول كلية الدراسات العليا الجامعة الأردنية.

31- مهدي ، ساهر عبد الكاظم ، (2015م) ، الفساد الإداري أسبابه وآثاره وأهم أساليب معالجته دائرة المفتش العام ، سلسلة منشورات قسم التفتيش الإداري ، الطبعة الأولى ، العراق .

32- الهيجان ، عبد الرحمن بن أحمد ، (1997م) ، إستراتيجيات ومهارات مكافحة الفساد الإداري ، المجلة العربية للدراسات الأمنية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،العدد 23 .

Fighting Administrative Corruption in Saudi Arabia (Means, Institutions and Legal Applications)

Mohammed Ali Alkabiri

Abstract

Administrative corruption is a social phenomenon that threatens the security and stability of societies and hinders their development since it results in a lack of confidence in institutions and the personnel. Corrupt officials benefit from changes in the world of technology, information and technological development, and the disappearance of border customs between states. This has led to the emergence of new corruption crimes. A situation characterized with a lack of trust in laws, personnel and institutions does contribute to weakening the state, preventing any change or reform to create a state of law and order and it leads to misuse of power and bribery. Thus, states are keen to eliminate this phenomenon. In this regard, Saudi Arabia has ordered all its systems and institutions to find an effective solution to fight administrative corruption through developing effective strategies in addition to cooperating with a group of countries to exchange experiences of fighting corruption..